رابط المادة على منصة باحث



# 2421 - حكم تهريب السلع العادية - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

---

ما حكم الاسلام في التهريب للسلع العادية وليست المحرمة ليس للرجل ولا لغير الرجل ان يهرب السلاح التي منعتها الدولة نسأله ان يهرب واذا كانت محرمة فصار الاثم اكبر لان التهريب يضر الناس ويضر اخوانه - 00:00:00

البيع والشراء يخالف الدولة والمسلم مأمور بالسمع والطاعة في المعروف وهذا من المعروف لان الدولة قد ترى المصلحة في ذلك. نعم المقصود ليس له التحريم واما ما هو محرم كالمخدرات - 00:00:24

وانواع الخمور وما اشبه ذلك مما حرمه الله هذا لا يجوز توليده ولو كان بغير تحريم فكيف بالتحريم؟ نعم. هو محرم بكل حال. نسأل الله السلامة. نعم. جزاكم الله خيرا. من فعل ذلك سماحة الشيخ؟ يا شيخ يعاقب - 00:00:42

نعم بما يراه ولي الامر ايوة بما يراه ولي الامر العقوبات يردع الله بها عن الاجرام. نعم يقول عثمان ابن عفان الخليفة الراشد رضي الله عنه. نعم. ان الله ينزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن. طيب - 00:00:59

وكثير من الناس لا يردعه ايمانه ولا يردعه كفر من الله. هم وانما يردعه العقوبة السلطانية العقوبة في ماله في بدنه بالسجن نعم ونحو ذلك. نعم. بارك الله فيكم - 00:01:16